4 - (1722) وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان (وهو ابن بلال) عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن يزيد مولى المنبعث قال سمعت زيد بن خالد الجهني يقول أتى رسول ا A فذكر نحو حديث إسماعيل بن جعفر غير أنه قال احمار وجهه وجبينه وغضب وزاد (بعد قوله ثم عرفها سنة) (فإن لم يجيء صاحبها كانت وديعة عندك) .

[ش (كانت وديعة عندك) معناه تكون أمانة عندك بعد السنة ما لم تتملكها فإن تلفت بغير تفريط فلا ضمان عليك وليس معناه منعه من تملكها بل له تملكها والمراد أنه لا ينقطع حق صاحبها بالكلية وقد نقل القاضي وغيره إجماع المسلمين على أنه إذا جاء صاحبها بعد التملك ضمنها المتملك]